تونس في 3 سبتمبر 2018

الهيئة تواصل تنفيذ أعمالها الختامية

وجبر الضرر لضحايا الاستبداد هو من أولوياتها

على إثر ما تداولته بعض وسائل إعلام من تقييمات لأشغال الهيئة وتناولها لأحكام متسرعة حول تقدم اعمالها وذلك بعد وفاة ضحية استبداد في الأيام الماضية، يهم الهيئة توضيح ما يلي:

1. تعبّر الهيئة عن بالغ أسفها لتردي أوضاع بعض ضحايا الاستبداد وحصول حالات وفاة قبل أن تتمتّع الضحية بحقها في ردّ الاعتبار وجبر الضرر. وقد سبق لمجلس الهيئة أن صادق على مقرّر إطاري أقرّ "*برنامج شامل لجبر ضرر فردي وجماعي لضحايا الانتهاكات*" طبقا للفصل 39 من قانون العدالة الانتقالية.
كما قامت الهيئة بإحداث وحدة للعناية الفورية والتدخل العاجل (حسب مقتضيات الفصل 12 من القانون) في حدود الميزانية التي رصدتها لها الدولة والمقدرة بـ3،5 مليون دينار خلال الأربع السنوات الماضية. وقامت وحدة العناية الفورية من خلال تطبيق جملة من المعايير المضبوطة بإصدار 5034 قرارا في شأنهم منه 3273 قرار تدخل اجتماعي و1761 قرار تدخل صحي في حدود الميزانية المرصودة. هذا وقد وجهت الهيئة 412 مراسلة إلى مختلف الإدارات المعنية لمتابعة الاوضاع الاجتماعية والصحية للضحايا. غير أنّ هيئة الحقيقة والكرامة، لا تحتكم على مستشفيات ولا حتى على مراكز للرعاية والتأهيل كان من المفروض إنشاؤها لفائدة الضحايا. ولذا يعد أي مسعى لتحميلها مسؤولية تدهور أوضاعهم الصحية أو اتهامها بتعريضهم للـ «إهمال" من قبيل التجنّي.
وإذ تنبه الهيئة إلى مخاطر التوظيف - مهما تنوعت أشكاله - لمعاناة الضحايا، فهي تدعو كل من يسعى بجدية وصدق لمناصرة حقوقهم أن يكرس مجهوداته للعمل على الإسراع في تفعيل صندوق الكرامة.
2. إنّ الهيئة مقيدة بقانون يضبط مجال أعمالها والنتائج المطالبة بتحقيقها عند نهاية عهدتها والمتمثلة بالأساس في انجاز التقرير الختامي الذي يتضمن "*الحقائق التي توصّلت إليها بعد التثبّت والتحقيق وتحديد المسؤوليات والأسباب التي أدّت إلى الانتهاكات المشمولة بهذا القانون والتوصيات الكفيلة بعدم تكرارها في المستقبل والتدابير الواجب اتخاذها للتشجيع على المصالحة الوطنية وحماية حقوق الأفراد وخاصة حقوق النساء والأطفال والفئات الهشة والفئات ذات الاحتياجات الخاصة والتوصيات والمقترحات والإجراءات التي تعزز البناء الديمقراطي وتساهم في بناء دولة القانون*"، وذلك تبعا لمقتضيات الفصل 67 من قانون العدالة الانتقالية.
3. اما فيما يتعلق بطلب "الإسراع في انهاء مهامها" يهم الهيئة التذكير بمضمون الفصل 38 من القانون:" تمارس الهيئة مهامها وصلاحياتها بحيادية واستقلالية تامة وفقا للأحكام والمبادئ الواردة بالعنوان الأول من هذا القانون. ولا يحق لأي كان التدخل في أعمالها أو التأثير على قراراتها." وان نسق اعمال الهيئة يحدده مجلس الهيئة وفق الرزنامة التي سبق ان ضبطها في إطار لوحة القيادة التي صادق عليها توازيا مع قرار التمديد الذي اقره في 28 فيفري الفارط. وتذكر الهيئة ان سبب التمديد يرجع الى ضعف التعامل لبعض الإدارات مع الهيئة علاوة على التعطيلات التي واجهتها.
4. تعلم الهيئة الرأي العام أنّها ستعرض للعموم مخرجات أعمالها الختامية خلال ندوة ختامية ستنعقد أيام 14 و15 و16 ديسمبر المقبل. وهي ترى أن كل تسرّع بإطلاق أحكام مسبقة والقول بأن الهيئة "لم تحقق أي تقدم" دون انتظار صدور التقرير النهائي يعتبر خطابا منقوص الجدية.